

يلعب القانون دوراً محورياً في الحياة الاجتماعية، لكنه ليس المنظم الوحيد لسلوك الأفراد، إذ تتكامل معه مبادئ أخرى كالأخلاق والدين. يُميّز القانون بين النشاط الظاهر والأفكار والتوايا، على عكس الدين الذي يعني بالجانب الروحي والمعنوي، وينقسم إلى عبادات (علاقة الفرد بخالقه) ومعاملات (علاقة الفرد بالآخرين). تلزم قواعد الدين بجزاء إلهي، وقد ترافقها جراءات دنيوية، كتحريم القتل المجرم قانونياً. بينما اهتمت المسيحية بالعبادات بشكل رئيسي، فقد شمل الإسلام العبادات والمعاملات، مُنظماً أمور الدين والدنيا، وقد نص المشرع الجزائري على الرجوع لمبادئ الشريعة الإسلامية عند غياب نص قانوني. أما الأخلاق، فتتمثل قواعد سلوك يحكمها ضمير الأفراد، وقد تتلاقى مع القانون، كما في حالة الدفاع عن النفس المباح قانونياً. تختلف قواعد المjalmaة (المبادلات الاجتماعية) عن القانون، فهي عادات اجتماعية غير مُرتبطة قانونياً. يُربط القانون بعلم الاقتصاد، إذ ينظم علاقاته المتأثرة بالتقدم العلمي والتكنولوجي، ويرتبط أيضاً بعلم الاجتماع، مستعيناً به لفهم الظواهر الاجتماعية ووضع قواعد تتلاءم معها كالتعامل مع زيادة النسل). يستعين القضاة بعلم النفس لتحديد المسؤولية الجنائية، كما في حالة الجنون الذي يُعفي من العقوبة (المادة 47 من قانون العقوبات الجزائري). وأخيراً، قد يتعارض تطبيق القانون مع الاتجاه السياسي، مما يدفع المشرع للتدخل وتعديل القوانين لتحقيق المصلحة العامة.